

Distr.: Limited  
19 November 2007  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٢ (أ) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة

العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة

الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

باكستان\*: مشروع قرار منقح

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة

الاستثنائية الرابعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الذي عقد في كوبنهاغن في

الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة

والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية

للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/

يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.



وإذ تؤكد من جديد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل<sup>(١)</sup> والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين<sup>(٢)</sup>، وكذلك إجراء حوار عالمي متواصل بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، أمور تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٣)</sup> والأهداف الإنمائية الواردة فيه، وإلى الالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية والدورات الاستثنائية للأمم المتحدة، بما فيها الالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٤)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٩/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تلاحظ مع التقدير الإعلان الوزاري الذي اعتمده الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٦ بشأن "تهيئة بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لإيجاد عمالة كاملة ومنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، وتأثير تلك البيئة على التنمية المستدامة"<sup>(٥)</sup>،

وإذ تلاحظ أن برنامج العمل الكريم لمنظمة العمل الدولية، بما يتضمنه من أهداف استراتيجية أربعة، يمثل صكاً هاماً لبلوغ هدف العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) القرار د١ - ٢/٢٤، المرفق.

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٣ (A/61/3/Rev.1)، الفصل الثالث، الفقرة ٥٠.

وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز دور لجنة التنمية الاجتماعية في متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين،  
وإذ تسلم بأنه لا بد من وضع نهج محوره البشر في صميم التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(٦)</sup>؛

٢ - ترحب بتأكيد الحكومات مجددا إرادتها والتزامها بمواصلة تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل<sup>(١)</sup>، ولا سيما بالقضاء على الفقر وتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتقوية الاندماج الاجتماعي لإقامة مجتمعات مستقرة وآمنة وعادلة للجميع؛

٣ - تدرك أن تنفيذ التزامات كوبنهاغن وبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، أمران يعزز كل منهما الآخر، وأن التزامات كوبنهاغن لها أهمية حاسمة في التوصل إلى نهج إزاء التنمية يكون متماسكا ومتمحورا حول احتياجات الناس؛

٤ - تؤكد من جديد أن لجنة التنمية الاجتماعية تواصل تحمل المسؤولية الرئيسية عن متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وأنها تعمل باعتبارها محفل الأمم المتحدة الرئيسي لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، وتهيب بالدول الأعضاء والوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة والمجتمع المدني أن تعزز دعمها لأعمالها؛

٥ - تسلم بأن المفهوم الواسع للتنمية الاجتماعية، الذي تم تأكيده في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وفي دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، أصبح ضعيفا في مجال وضع السياسات على الصعيدين الوطني والدولي، وأنه في حين تتبوأ مسألة القضاء على الفقر مركز الصدارة في السياسات الإنمائية والخطاب الإنمائي، ينبغي أن يولى أيضا مزيد من الاهتمام للالتزامات الأخرى التي اتفق عليها في مؤتمر القمة، وبخاصة الالتزامات المتعلقة بالعمالة والاندماج الاجتماعي، التي تضررت بدورها من عدم وجود صلة بصفة عامة بين وضع السياسات الاقتصادية ووضع السياسات الاجتماعية؛

(٦) A/62/122.

٦ - **تقرر** بأن عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) الذي بدأ بعد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، قد وضع الرؤية الطويلة الأجل للجهود المستمرة والمتضافرة التي تبذل على الصعيدين الوطني والدولي من أجل القضاء على الفقر، وتسلم بأن تنفيذ الالتزامات التي قطعتها الحكومات على نفسها خلال العقد كان دون التوقعات؛

٧ - **تؤكد** أن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤتمر قمة الألفية، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية في توافق آراء موننتيري المنبثق عنه<sup>(٧)</sup>، قد عززت الأولوية والطابع الملح للقضاء على الفقر في خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

٨ - **تؤكد أيضا** أن سياسات القضاء على الفقر ينبغي أن تنصدي للفقر بمعالجة أسبابه الجذرية والهيكلية ومظاهره، وأن هناك حاجة إلى إدماج تدابير الإنصاف والحد من أوجه عدم المساواة في تلك السياسات؛

٩ - **تشدد** على أن وجود بيئة مؤاتية شرط مسبق هام لتحقيق العدالة والتنمية الاجتماعية وأنه رغم كون النمو الاقتصادي مسألة أساسية، فإن عدم المساواة والتهميش المتأصلين يشكلان عائقا أمام النمو المطرد العريض القاعدة المطلوب لتحقيق التنمية المستدامة التي تشمل الجميع وتمحور حول الناس، وتسلم بالحاجة إلى موازنة وضمن التكامل بين التدابير الرامية إلى تحقيق النمو والتدابير الرامية إلى تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية لكي يكون هناك تأثير على مستويات الفقر بشكل عام؛

١٠ - **تقرر** بضرورة تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، من أجل معالجة أشد الاحتياجات الاجتماعية إلحاحا لدى الناس الذين يعيشون في فقر، وذلك بعدة طرق من بينها تصميم وإنشاء آليات مناسبة لتدعيم وتوطيد المؤسسات الديمقراطية والحكم الديمقراطي؛

١١ - **تعيد تأكيد** الالتزام بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، وبتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود الإنمائية، وهي تسلم بأن تلك أمور تتسم بأهمية حاسمة لتحقيق التنمية المستدامة وللجهود الرامية إلى محاربة الجوع والفقر والمرض، وبتعزيز السياسات والبرامج التي تعمل على زيادة وضمن وتوسيع نطاق مشاركة المرأة بصورة

(٧) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، موننتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

كاملة في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على قدم المساواة مع الرجل، وتحسين فرص وصولها إلى جميع الموارد اللازمة لكي تمارس جميع حقوقها الإنسانية وحرابتها الأساسية على الوجه الأكمل، وذلك بإزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقها، بما يشمل ضمان وصولها على قدم المساواة إلى العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل الكريم، فضلا عن تعزيز استقلالها الاقتصادي؛

١٢ - **تؤكد من جديد أيضا** الالتزام باستراتيجيات العمالة وسياساتها التي تهدف إلى النهوض بالعمالة الكاملة والمنتجة المختار فيها العمل بحرية فضلا عن توفير فرص العمل الكريم للجميع، في ظل الاحترام الكامل للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل في ظل أوضاع تتسم بالإنصاف والمساواة والأمان والكرامة، وتؤكد من جديد كذلك أن سياسات الاقتصاد الكلي ينبغي أن تشمل عنصر إيجاد فرص العمل، مع وضع التأثير والبعد الاجتماعيين للعولمة في الاعتبار بشكل كامل؛

١٣ - **تؤكد من جديد كذلك** أن ثمة حاجة ملحة إلى تهيئة بيئة على الصعيدين الوطني والدولي تفضي إلى تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل الكريم للجميع كأساس للتنمية المستدامة، وأن إيجاد بيئة تدعم الاستثمار والنمو وتنظيم المشاريع أمر أساسي لإنشاء فرص عمل جديدة، وتؤكد من جديد أيضا أن إتاحة الفرص للرجال والنساء للحصول على عمل منتج في ظل أوضاع تتسم بالحرية والإنصاف والأمن والكرامة الإنسانية أمر أساسي لضمان القضاء على الجوع والفقر، وتحسين الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للجميع، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لجميع الدول، وجعل العولمة شاملة للجميع ومنصفة بصورة كاملة؛

١٤ - **تشدد على** أهمية إزالة العقبات التي تعترض أعمال حق الشعوب في تقرير المصير، ولا سيما الشعوب الخاضعة للهيمنة الاستعمارية أو غير ذلك من أشكال الهيمنة الخارجية أو الاحتلال الأجنبي، التي تخلف آثارا سلبية على تنميتها الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك إقصاؤها من أسواق العمل،

١٥ - **تسلم** بأن توفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل الكريم للجميع، وهو ما يشمل الحماية الاجتماعية والمبادئ والحقوق الأساسية المتعلقة بالعمل والحوار الاجتماعي، هي عناصر رئيسية للتنمية المستدامة لجميع البلدان، ولذلك فهي هدف من الأهداف ذات الأولوية للتعاون الدولي؛

١٦ - **تشدد على** أن السياسات والبرامج المصممة للقضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة وفرص العمل الكريم للجميع ينبغي أن تتضمن تدابير محددة تعزز الاندماج

الاجتماعي، بطرق منها تزويد القطاعات والفئات الاجتماعية والاقتصادية المهمشة بإمكانيات متساوية للاستفادة من الفرص والحماية الاجتماعية؛

١٧ - **تقر** بأهمية الصلة التي تربط الهجرة الدولية بالتنمية الاجتماعية، وتؤكد أهمية إنفاذ قانون العمل بفعالية فيما يتصل بعلاقات العمل مع العاملين المهاجرين وبأحوال عملهم، ومن جملتها الأحوال المتصلة بأجورهم وظروفهم الصحية وسلامتهم في العمل وحقوقهم في الحرية النقابية؛

١٨ - **تؤكد من جديد** أن سياسات الاندماج الاجتماعي ينبغي أن تهدف إلى تقليل أوجه عدم المساواة، وتعزيز فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، وتوفير التعليم للجميع والرعاية الصحية، وزيادة مشاركة الفئات الاجتماعية وإدماجها، وبخاصة من الشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة، والتصدي لما تطرح العولمة والإصلاحات التي تتطلبها السوق من تحديات للتنمية الاجتماعية وذلك كي يستفيد جميع الناس في جميع البلدان من العولمة؛

١٩ - **تؤكد من جديد أيضا** الالتزام بالنهوض بحقوق الشعوب الأصلية في ميادين التعليم، والعمالة، والسكن، والمرافق الصحية، والصحة، والضمان الاجتماعي، وتلاحظ الاهتمام الذي يوليه إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية<sup>(٨)</sup> لتلك الميادين؛

٢٠ - **تسلم** بالحاجة إلى صياغة سياسات للتنمية الاجتماعية بطريقة متكاملة وواضحة وتشاركية تقر بالفقر بوصفه ظاهرة متعددة الجوانب، وتدعو إلى وضع سياسات عامة مترابطة فيما بينها بشأن الموضوع، وتشدد على ضرورة إدماج السياسات العامة في استراتيجية شاملة للتنمية والرفاه؛

٢١ - **تقر** بالدور الهام الذي يمكن أن يضطلع به القطاع العام بوصفه مصدر عمالة وفي هيئة بيئة تتيح توليد العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع بشكل فعال؛

٢٢ - **تقر أيضا** بالدور الحيوي الذي يمكن للقطاع الخاص الاضطلاع به في توليد الاستثمارات الجديدة والعمالة والتمويل لأغراض التنمية وفي دفع الجهود صوب تحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم؛

٢٣ - **تسلم** بأن معظم الفقراء يعيشون ويعملون في المناطق الريفية، وأنه ينبغي إيلاء الأولوية للقطاعات الزراعية والقطاعات غير الزراعية وينبغي اتخاذ خطوات لاستباق

(٨) القرار ٢٩٥/٦١، المرفق.

واستدراك العواقب الاجتماعية والاقتصادية للعولمة وتعظيم فوائدها على الفقراء الذين يعيشون ويعملون في المناطق الريفية؛

٢٤ - **تؤكد من جديد** الالتزامات التي جرى التعهد بها بشأن "تلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا" في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٩)</sup>، وتشدد على النداء الموجه من المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتعزيز التنسيق داخل إطار منظومة الأمم المتحدة والجهود المستمرة الرامية إلى مواصلة المبادرات الحالية بشأن أفريقيا، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل إيلاء الاهتمام الواجب في أعمالها للأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا<sup>(١٠)</sup>؛

٢٥ - **تؤكد من جديد أيضا** أن كل بلد يتحمل المسؤولية الأساسية عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية الخاصة به وأنه لا يمكن المغالاة في التشديد على دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتشدد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك إنشاء آليات مالية جديدة، حسب الاقتضاء، لدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد، والتنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، وتعزيز نظمها الديمقراطية؛

٢٦ - **تؤكد من جديد كذلك**، في هذا السياق، أن التعاون الدولي له دور أساسي في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها أقل البلدان نمواً، على تعزيز قدرتها الإنسانية والمؤسسية والتكنولوجية؛

٢٧ - **تشدد على** أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز ما يبذله من جهود لتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر عن طريق زيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى الأسواق، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بين الأطراف، وتقديم المعونة المالية، وإيجاد حل شامل لمشكلة الديون الخارجية؛

٢٨ - **تقر بأن** الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمران أساسيان للنمو الاقتصادي المطرد وللتنمية المستدامة وللقضاء على الفقر والجوع؛

٢٩ - **تحث** البلدان المتقدمة النمو على بذل جهود ملموسة، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد وفقاً لالتزاماتها، نحو بلوغ هديفي تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي لتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية إلى البلدان النامية ونسبة تتراوح ما بين ٠,١٥

(٩) انظر القرار ١/٦٠، الفقرة ٦٨.

(١٠) A/57/304، المرفق.

و ٠,٢ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي لصالح أقل البلدان نمواً، وتشجع البلدان النامية على الاستفادة من التقدم المحرز في ضمان استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية استخداماً فعالاً للمساعدة على بلوغ الأهداف والغايات الإنمائية؛

٣٠ - **ترحب** بالإسهام في تعبئة الموارد من أجل التنمية الاجتماعية، عن طريق ما اتخذته مجموعات من الدول الأعضاء من مبادرات على أساس طوعي تقوم على آليات تمويل ابتكارية، بما في ذلك المبادرات الرامية إلى زيادة توفير سبل حصول البلدان النامية على الأدوية بأسعار ميسورة على أساس مستدام ويمكن التنبؤ به، من قبيل المرفق الدولي لشراء الأدوية، فضلاً عن مبادرات أخرى مثل مرفق التمويل الدولي للتحصين، وتحيط علماً بإعلان نيويورك المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، الذي استهل مبادرة العمل على مكافحة الجوع والفقر، ودعا إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لجمع الأموال التي تلمس الحاجة إليها لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية ولتكميل وضمان استقرار المعونة الخارجية وإمكانية التنبؤ بها على المدى الطويل؛

٣١ - **تؤكد** من جديد أن التنمية الاجتماعية تتطلب المشاركة النشطة لجميع الجهات الفاعلة في عملية التنمية، بما فيها منظمات المجتمع المدني والشركات والمشاريع التجارية الصغيرة، وأن الشراكات فيما بين جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة قد أصبحت، بشكل متزايد، جزءاً من التعاون الوطني والدولي لتحقيق التنمية الاجتماعية، وتؤكد من جديد أيضاً أن الشراكات فيما بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، داخل البلدان، يمكن أن تسهم بفعالية في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية؛

٣٢ - **تشدد** على مسؤولية القطاع الخاص، على كل من المستويين الوطني والدولي، بما في ذلك الشركات الصغيرة والكبيرة والشركات عبر الوطنية، لا عن الآثار الاقتصادية والمالية لأنشطتها فحسب، بل أيضاً عن الآثار الإنمائية والاجتماعية والجنسانية والبيئية لتلك الأنشطة، والتزاماتها تجاه عمالها ومساهمتها من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما يشمل التنمية الاجتماعية، وتؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير محددة بشأن مسؤولية الشركات ومساءلتها، بطرق منها مشاركة جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة من أجل تحقيق أمور عدة منها منع الفساد أو مقاضاة من يمارسونه؛

٣٣ - **تدعو** الأمين العام، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجان الإقليمية، والوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، وسائر المتدييات الحكومية الدولية، كل في نطاق ولايته، إلى مواصلة إدراج التزامات كونهن



والإعلان المتعلق بالذكرى السنوية العاشرة لانعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية<sup>(١١)</sup> ضمن برامج عملها وإلى إيلائهما الاهتمام على سبيل الأولوية، ومواصلة المشاركة بنشاط في متابعة هذه الالتزامات والتعهدات ورصد تنفيذها؛

٣٤ - تدعو لجنة التنمية الاجتماعية إلى التشديد في استعراضها لتنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل على زيادة وتيرة تبادل الخبرات الوطنية والإقليمية والدولية، وإقامة حوارات مركزة وتفاعلية بين الخبراء والممارسين، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة؛

٣٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في تلك الدورة تقريراً عن المسألة.

(١١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٦ (E/2005/26)، الفصل الأول، الفرع ألف؛ وانظر أيضاً مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/٢٣٤.